ويحتمل النصب أي أدوا القصاص وسلموه إلى مستحقه أم الربيع بفتح راء وكسر باء وتخفيف ياء أيقتص الخ أخبار بان الكسر لا يتحقق لا رد الحكم لو أقسم على ا أي متوكلا عليه في حصول المحلوف عليه قوله أنس بن النضر الخ قال النووي القائل في هذه الرواية أنس بن النضر والجارحة الربيع نفسها لا أختها كما سيجيء بخلاف الرواية الأولى في الامرين فيحمل على تعدد القضية وا تعالى أعلم قوله .

4757 - كسرت الربيع بالتصغير